



بلدية رأس الخيمة  
Ras Al-Khaimah Municipality

التاريخ: .....

الرقم: .....

حكومة رأس الخيمة  
Government of Ras Al Khaimah



توجيهات حول تطبيق قرار رقم (34) لعام 2018

بشأن دعم تبني المركبات الفعالة من قبل حكومة رأس الخيمة

بعد الاطلاع على القرار رقم (34) لعام 2018 (القرار) الصادر عن صاحب السمو الشيخ سعود بن صقر القاسمي ، عضو المجلس الأعلى حاكم رأس الخيمة ، نصدر بموجب هذا القرار توجيهات التنفيذ التالية:

### المادة (1)

#### التعاريف

- 1.1 يتم تعريف السيارات حسب القانون الاتحادي رقم. 21 لعام 1995 وتعديلاته
- 1.2 يتم تعريف المركبات الخفيفة وفقاً للقانون الاتحادي رقم. 21 لعام 1995 ، و تعديلاته ، على النحو التالي: أي مركبة مصممة لنقل الأشخاص أو البضائع التي لا يتجاوز وزنها الفارغ 2.5 طن. لأغراض هذا القرار و توجيهات التنفيذ ، يتم استبعاد الدراجات النارية و الدراجات من هذا التعريف
- 1.3 لأغراض القرار و توجيهات التنفيذ ، يتم تعريف الجهة الحكومية على أنها أي مؤسسة حكومية محلية
- 1.4 السيارة الكهربائية هي سيارة وقود بديلة تستخدم المحركات الكهربائية وأجهزة التحكم في محركات الدفع ، بدلاً من طرق الدفع الأكثر شيوعاً مثل محرك الاحتراق الداخلي (ICE)
- 1.5 السيارة الهجينة هي أي سيارة تستخدم المحركات الكهربائية والتحكم الحركي جنباً إلى جنب مع نظام ICE للدفع
- 1.6 تُعرف السيارة الفعالة بأنها أي مركبة آلية ، وهي إما سيارة كهربائية ، أو سيارة هجينة ، أو أي سيارة أخرى تتمتع بتصنيف "جيد" أو أفضل في استهلاك الوقود وفقاً لمعيار دول مجلس التعاون الخليجي 2015: UAE.S GSO 42 ، و التي تقرضها هيئة الإمارات للمواصفات والمقاييس في دولة الإمارات العربية المتحدة

### المادة (2)

#### أهداف القرار و مبادئ التنفيذ

- 2.1 تحقيقاً لأهداف إستراتيجية رأس الخيمة لكفاءة استهلاك الطاقة والطاقة المتجددة لعام 2040 و امتثالاً لأحكام القرار ، يتوجب على الجهات الحكومية التأكد من أن ما لا يقل عن 30٪ من المركبات الخفيفة الجديدة والتي سيتم شراؤها ابتداءً من عام 2019 حتى عام 2021 هي مركبات ذات كفاءة ، وأن تكون 3/1 على الأقل من المركبات الفعالة التي سيتم شراؤها من المركبات الكهربائية أو المركبات الهجينة ("الهدف").



حكومة رأس الخيمة  
Government of Ras Al Khaimah



بلدية رأس الخيمة  
Ras Al-Khaimah Municipality

التاريخ: .....

الرقم: .....

### المادة (3)

#### شراء المركبات الفعالة

- 3.1 يجب على كل جهة حكومية أن تضع خطة شراء فعالة للسيارات لتحقيق الهدف. تتضمن هذه الخطة توقعاً لإجمالي عدد المركبات الخفيفة التي سيتم توريدها من عام 2019 حتى عام 2021 ، وأنواع المركبات الخفيفة التي سيتم شراؤها ، مع التركيز بشكل خاص على المركبات ذات الكفاءة
- 3.2 يجب وضع خطة شراء المركبات الفعالة خلال ثلاثة (3) أشهر من إصدار توجيهات التنفيذ
- 3.3 وفقاً لما تقتضيه الحاجة ، يتوجب على إدارة كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة في بلدية رأس الخيمة (EE&R) تقديم المشورة للهيئات الحكومية بشأن إيجاد بدائل من المركبات الفعالة عوضاً عن المركبات الخفيفة التي يتم شراؤها حالياً.
- 3.4 يتوجب على كل جهة حكومية تقديم تقارير سنوية عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار لإدارة كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة

### المادة (4)

#### التوعية العامة

- 4.1 إن تنفيذ هذا القرار يدل على التزام حكومة رأس الخيمة لتكون مثلاً يحتذى به في مجال كفاءة استخدام الطاقة
- 4.2 يجب على الجهات الحكومية المساهمة في نشر الوعي العام من خلال تحقيق الإنجازات المتعلقة بتنفيذ القرار
- 4.3 يتعين على إدارة كفاءة الطاقة والطاقة المتجددة تعزيز تنفيذ القرار من قبل الجهات الحكومية، و رعاية الوعي العام و متابعة التقدم المحرز في تنفيذ القرار

منذر محمد بن شكر

مدير عام دائرة بلدية رأس الخيمة

حرر في السادس من ربيع الثاني 1440 هـ

الموافق الثالث عشر من ديسمبر 2018 م